



قرارات المجموعة الأولى
مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك
الصادرة بالجلسة الرابعة للعام المالي ٢٠١٨/٢٠١٩ المنعقدة بتاريخ ٢٦/٣/٢٠١٩

م	الموضوع	القرار
-	التصديق على محضر الجلسة الثالثة للعام المالي ٢٠١٨/٢٠١٩ المنعقدة بتاريخ ١٨/١١/٢٠١٨.	- تم التصديق.
-	متابعة قرارات مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك الصادرة بجلسته الثالثة للعام المالي ٢٠١٨/٢٠١٩ المنعقدة بتاريخ ١٨/١١/٢٠١٨.	- تمت الإحاطة.
(١)	مذكرة رقم (١) بشأن اختيار أمين سر مجلس إدارة الجهاز.	- تمت الموافقة على استمرار تكليف الأستاذ/ عمرو محمد ضياء الدين الرخاوي- مدير عام الشؤون القانونية للقيام بمهام أمين سر مجلس إدارة الجهاز.
(٢)	مذكرة رقم (٢) بشأن مراجعة الاشتراطات العامة للتراخيص وإجراءات إصدارها في ضوء قانون الكهرباء رقم (٨٧) لسنة ٢٠١٥ ولائحته التنفيذية.	- تمت إحاطة المجلس علماً.
(٣)	مذكرة رقم (٩) بشأن النزاع القائم بين شركة إنجاز للطاقة الذكية وشركة جنوب القاهرة لتوزيع الكهرباء.	- اعتماد قرار لجنة الفصل في المنازعات بشأن النزاع القائم بين كل من شركة إنجاز للطاقة الذكية وشركة جنوب القاهرة لتوزيع الكهرباء على النحو التالي: "إنهاء الخصومة في النزاع القائم بين شركة إنجاز للطاقة الذكية وشركة جنوب القاهرة لتوزيع الكهرباء للتصالح بين الطرفين، وحفظ الشكوى الماثلة".
(٤)	مذكرة رقم (١٠) بشأن المعوقات التي تواجه شركات الاتصالات في تعاملها مع شركات توزيع الكهرباء ومقترحات الجهاز لإزالة هذه المعوقات.	- يتم التنسيق مع الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات للحصول على بيانات شبكات المحمول الحالية والجاري تنفيذها، ويتم موافاة شركات التوزيع بها بحيث تكون هذه البيانات أساساً في تقدير الاستهلاك السنوي لمكونات الشبكات التي لن يتم تركيب عدادات بها. - يقوم الجهاز بتحديد قيمة شهرية ثابتة لاستهلاك أبراج الاتصالات الغير مقاسة بعدادات الاستهلاك بحيث تكون بسيطة وواضحة في التعامل بين الطرفين. - يتم إخطار شرطة الكهرباء بهذه الآلية حتى لا يتم تحرير مخالفات لشركات الاتصالات التي سيتم التعامل معها تحت مظلة هذه الآلية.
(٥)	مذكرة رقم (١١) بشأن تعديل الكتاب الدوري رقم (٣) لسنة ٢٠١٧ بشأن القواعد التنظيمية	- توجّل لمزيد من الدراسة.



م	الموضوع	القرار
	لتشجيع تبادل واستخدام الطاقة الكهربائية المنتجة من الطاقة الشمسية فيما يخص سعر شراء فائض إنتاج المشتركين.	
(٦)	مذكرة رقم (١٢) بشأن تعديل المادة (١٠٠) من لائحة شئون العاملين بخصوص حالات إنهاء الخدمة.	- تؤجل لمزيد من الدراسة.
-	ما يستجد من أعمال: مذكرة بشأن محاسبة المزارع السمكية التي يتم تغذيتها على الجهدين العالي والمتوسط بتعريف الري على الجهد المتوسط.	- الموافقة على محاسبة المزارع السمكية التي يتم تغذيتها على الجهدين العالي والمتوسط بالتعريف المقررة للمشاركين على الجهد المتوسط لغرض الري كمرحلة انتقالية لحين الوصول بتعريف المحاسبة إلى التكلفة الحقيقية لكل جهد من جهود التغذية، على أن يُراعى محاسبة الأنشطة الأخرى القائمة على إنتاج هذه المزارع ومنافذ البيع بالأسعار المقررة لكل غرض. - تبدأ المحاسبة طبقاً للترتيبات السابقة ابتداء من تاريخ إطلاق التيار وتستمر المحاسبة في هذه المرحلة الانتقالية لحين تعديل هيكل التعريف ليعكس التكلفة العادلة لتلك الاستخدامات على الجهد المتوسط، وذلك طبقاً لما يصدره جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك.
-	ما يستجد من أعمال: مذكرة بشأن الأسلوب المقترح لمحاسبة مشروعات التنمية الزراعية الكبرى التي تحملت استثمارات إنشاء شبكات الجهد الفائق والعالي والمتوسط وذلك عن استهلاكاتها من الطاقة الكهربائية.	- الموافقة على محاسبة المشروعات الاستثمارية التي تعمل في مجال التنمية الزراعية والتي تحملت استثمارات إنشاء شبكات الجهد الفائق والعالي والمتوسط وذلك عن استهلاكاتها من الطاقة الكهربائية بالتعريف المقررة للمشاركين على الجهد المتوسط لغرض الري وبمراعاة ما يلي: ١. تعديل نموذج عقد توريد الطاقة الكهربائية الموقع بين هذه المشروعات والشركة المصرية لنقل الكهرباء وذلك فيما يتعلق بسعر المحاسبة على النحو المشار إليه. ٢. يتم تركيب العدادات التي تقوم الشركة المصرية لنقل الكهرباء بتسجيل الطاقة الكهربائية الموردة من خلالها لهذه المشروعات في محطات محولات الجهد الفائق أو العالي حسب الحالة. ٣. أن تتم المحاسبة بين تلك المشروعات الاستثمارية والمستهلكين التابعين لها عن كمية الفقد في الشبكات



م	الموضوع	القرار
		<p>بإضافة نسبة تبلغ ٢% إلى كمية الاستهلاك الشهري المسجل على العداد المركب لدى كل مستهلك (على الجهد المتوسط)، على أن يتم محاسبتهم على استهلاكهم الشهري بتعريفه الجهد المتوسط لغرض الري.</p> <p>٤. تبدأ المحاسبة طبقاً للترتيبات السابقة ابتداء من تاريخ إطلاق التيار وتستمر المحاسبة في هذه المرحلة الانتقالية لحين تعديل هيكل التعريفه ليعكس التكلفة العادلة لاستخدامات الري على الجهد المتوسط، وذلك طبقاً لما يصدره جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك.</p>

الرئيس التنفيذي

الدكتور مهندس محمد عبد العزيز حسن عبد الرحمن

أمين سر مجلس الإدارة

الاستاذ/ عمرو محمد ضياء الدين الرخاوي

يُعتمد وفقاً للقواعد القانونية
وزير الكهرباء والطاقة المتجددة
ورئيس مجلس إدارة الجهاز

دكتور/ محمد شاكر المرقبي
٢٠١٨ / ٤ / ١٩